**أماته فأقبره**

تشتمل هذه السلسلة على آيات كريمة وأحاديث نبوية صحيحة تذكر المسلم بالموت وأحكام تغسيل الميت وأحكام الجنائز والدفن .

**أماته فأقبره - تذكر الموت - أينما تكونوا يدرككم الموت**

قال الله تعالى :

أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة

[النساء : 78]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - قل يتوفاكم ملك الموت**

قال الله تعالى :

قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ثم إلى ربكم ترجعون

[السجدة : 11]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - وجاءت سكرة الموت بالحق**

قال الله تعالى :

وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد

[ق : 19]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - فلولا إذا بلغت الحلقوم**

قال الله تعالى :

فلولا إذا بلغت الحلقوم ، وأنتم حينئذ تنظرون ، ونحن أقرب إليه منكم ولكن لا تبصرون ، فلولا إن كنتم غير مدينين ، ترجعونها إن كنتم صادقين

[الواقعة : 83 - 87]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - والتفت الساق بالساق**

قال الله تعالى :

كلا إذا بلغت التراقي ، وقيل من راق ، وظن أنه الفراق ، والتفت الساق بالساق ، إلى ربك يومئذ المساق

[القيامة : 26 - 30]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - وما تدري نفس بأي أرض تموت**

قال الله تعالى :

إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير

[لقمان : 34]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - كل نفس ذائقة الموت**

قال الله تعالى :

كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور

[آل عمران : 185]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - قل إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملاقيكم**

قال الله تعالى :

قل إن الموت الذي تفرون منه فإنه ملاقيكم ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون

[الجمعة : 8]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون**

قال الله تعالى :

حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون ، لعلي أعمل صالحا فيما تركت كلا إنها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ إلى يوم يبعثون

[المؤمنون : 99 - 100]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - إنك ميت وإنهم ميتون**

قال الله تعالى :

إنك ميت وإنهم ميتون

[الزمر : 30]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن**

قال الله تعالى

وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولـئك أعتدنا لهم عذابا أليما

[النساء : 18]

**أماته فأقبره - تذكر الموت - أكثروا ذكر هاذم اللذات**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أكثروا ذكر هاذم اللذات

رواه النسائي وقال الألباني : حسن صحيح

أي: قاطع اللذات، وهي الشهوات العاجلة، أي: إن الموت هو سبب يمنع المتوغل في الشهوات والمعاصي الاستمرار في ذلك. وذكره والوقوف على حقيقته يعدل مسار هذا العاصي إلى الزيادة في أفعال الجنة، والابتعاد عن كل ما يقرب من النار.

**أماته فأقبره - تذكر الموت - زوروا القبور فإنها تذكر الموت**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

...فزوروا القبور فإنها تذكر الموت.

رواه مسلم

**أماته فأقبره - تذكر الموت - يستحب أن يتمنى الموت في أرض مباركة**

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما :

أن عمر رضي الله عنه، قال: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك صلى الله عليه وسلم.

رواه البخاري

**أماته فأقبره - تذكر الموت - وصيته مكتوبة عنده**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده.

متفق عليه

أنه ليس حقا وصوابا من المسلم يكون له الشيء من المال أو الولد أو نحوه من المتاع يمكن أن يوصي به، ألا تمضي عليه ليلتان أو أكثر إلا ووصيته بهذا الشيء مكتوبة ومحفوظة عنده.

**أماته فأقبره - تذكر الموت - أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين وأقلهم من يجوز ذلك

رواه الترمذي وحسنه الألباني

أي: إن آجال أغلبهم تنتهي إلى ما بين الستين عاما إلى السبعين عاما، "وأقلهم من يجوز ذلك"، أي: يتجاوز السبعين فما فوق حتى يتعدى مئة عام، وهذا حكم بالنظر إلى مجموع أفراد الأمة.

**أماته فأقبره - تذكر الموت - أخر أجله حتى بلغه ستين سنة**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أعذر الله إلى امرئ أخر أجله، حتى بلغه ستين سنة.

رواه البخاري

فمن طال عمره حتى بلغ ستين عاما، لم يبق له عذر في اقتراف الخطايا؛ لأنه يجب عليه أن يستعد للقاء الله عز وجل.

**أماته فأقبره - تذكر الموت - إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر

رواه الترمذي وحسنه الألباني

المراد بالغرغرة، أي: ما لم تبلغ روحه حلقومه

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - وصية النبي صلى الله عليه وسلم**

عن أنس بن مالك رضي الله عنه :

كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يغرغر بنفسه الصلاة وما ملكت أيمانكم

رواه ابن ماجة وصححه الألباني

أي: الزموا الصلاة وحافظوا عليها، واحذروا تركها، أو عدم الإتيان بها على وجهها الكامل؛ فإنها أعظم أركان الإسلام واتقوا الله وخافوه في كل ما تملكه أيديكم من آدمي ورقيق أو حيوان وأموال.

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - دعاء النبي صلى الله عليه وسلم عند موته**

عن عائشة رضي الله عنها :

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مستند إلي يقول: اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق. وفي روايات أخرى: بالرفيق الأعلى

متفق عليه

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل.**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل

رواه مسلم

في الحديث: التحذير من القنوط وحث على الرجاء عند الخاتمة .

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لقنوا موتاكم لا إله إلا الله.

رواه مسلم

في الحديث: الحضور عند المحتضر لتذكيره وتأنيسه والقيام بحقوقه. وفيه: الأمر بتلقين الميت كلمة التوحيد عند الاحتضار.

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : النطق بالشهادتين**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة

رواه أبو داود وصححه الألباني

أي من كان آخر كلامه عند احتضاره وخروجه من الدنيا لا إله إلا الله دخل الجنة .

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : الموت على عمل صالح**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من قال : لا إله إلا الله ختم له بها دخل الجنة ، و من صام يوما ابتغاء وجه الله ختم له به دخل الجنة ، ومن تصدق بصدقة ابتغاء وجه الله ختم له بها دخل الجنة

صححه الألباني ( صحيح الترغيب )

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : الموت برشح الجبين**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

موت المؤمن بعرق الجبين

رواه النسائي وصححه الألباني

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : الموت بالطاعون أو بداء البطن أو الموت بالغرق أو بالهدم أو الشهيد في سبيل الله**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغريق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله

متفق عليه

الطاعون، أي: الوباء، والمبطون: وهو صاحب الإسهال أو الاستسقاء، أو الذي يموت بداء بدنه، والغريق هو الغرق في الماء، وصاحب الهدم، أي: الذي مات تحت الهدم، والشهيد، أي: القتيل في سبيل الله

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : موت المرأة في نفاسها أو الذي يموت حريقا أو يموت بذات الجنب**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

والمرأة تموت بجمع شهادة - يعني الحامل - والغرق والحرق والمجنوب - يعني ذات الجنب - شهادة

رواه ابن ماجة وصححه الألباني

"والحرق"، الذي يموت حريقا، "والمجنوب- يعني ذات الجنب- شهادة" وذات الجنب: التهاب غلاف الرئة ويسبب سعالا وحمى ووجعا في الجنب يظهر عند التنفس.

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : الموت بالسل**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

السل شهادة

صححه الألباني ( صحيح الجامع )

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : الموت في الدفاع عن المال وعن النفس وعن الأهل**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من قاتل دون ماله، فقتل فهو شهيد، ومن قاتل دون دمه، فهو شهيد، ومن قاتل دون أهله، فهو شهيد

رواه النسائي وصححه الألباني

أي: جعل يدافع ويقاتل من يريد أخذ ماله ظلما وقهرا، أو دفاعا وحفاظا على نفسه ممن يريد أن يعتدي عليه، أو دافع ورد من أراد أن يعتدي على زوجته وأقاربه، فهو شهيد أي: ينال بقتاله هذا ودفاعه أجر الشهيد في الآخرة.

**أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : الموت مرابطا في سبيل الله**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجري عليه رزقه، وأمن الفتان.

رواه مسلم

يأمن الفتان، أي: سؤال الملكين في القبر؛ لأنه قد فتن في الحياة بتحمل المخاطر وألم القتل في سبيل الله.

**أماته فأقبره - بعد الموت - إغماض عينيه والدعاء له**

عن أم سلمة رضي الله عنها :

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شق بصره، فأغمضه، ثم قال: إن الروح إذا قبض تبعه البصر، فضج ناس من أهله، فقال: لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون، ثم قال: اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره، ونور له فيه.

رواه مسلم

**أماته فأقبره - بعد الموت - تغطيته بثوب يستر جميع بدنه**

عن عائشة رضي الله عنها :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي ببرد حبرة.

متفق عليه

وهو من ثياب اليمن يكون من قطن أو كتان مخطط

**أماته فأقبره - بعد الموت - يجوز البكاء والحزن على الميت شريطة ألا يقول ما يسخط الرب**

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما :

اشتكى سعد بن عبادة شكوى له، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم، فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله، فقال: قد قضى قالوا: لا يا رسول الله، فبكى النبي صلى الله عليه وسلم، فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم بكوا، فقال: ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم .

متفق عليه

**أماته فأقبره - بعد الموت - يجوز كشف وجه الميت وتقبيله والبكاء عليه**

عن عائشة رضي الله عنها :

أقبل أبو بكر رضي الله عنه على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل، فدخل المسجد، فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة رضي الله عنها، فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة، فكشف عن وجهه، ثم أكب عليه، فقبله، ثم بكى، فقال: بأبي أنت يا نبي الله، لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها.

رواه البخاري

**أماته فأقبره - بعد الموت - يجب على أهل الميت الاسترجاع**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ما من عبد تصيبه مصيبة، فيقول: {إنا لله وإنا إليه راجعون} [البقرة:156]، اللهم أجرني في مصيبتي، وأخلف لي خيرا منها، إلا أجره الله في مصيبته، وأخلف له خيرا منها. قالت لأم سلمة : فلما توفي أبو سلمة، قلت: كما أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخلف الله لي خيرا منه، رسول الله صلى الله عليه وسلم.

رواه مسلم

"اللهم أجرني"، أي: اللهم أعطني الأجر والجزاء والثواب "في مصيبتي"، "واخلف لي خيرا منها"، أي: اجعل لي خلفا مما فات عني في هذه المصيبة خيرا من الفائت فيها.

**أماته فأقبره - بعد الموت - التحذير من النياحة على الأموات**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب.

رواه مسلم

"النياحة" وهي البكاء على الميت بصياح وعويل وجزع، وعد شمائل الميت ومحاسنه أي: تقف وتحشر النائحة التي لم تتب وعليها قميص من النحاس المذاب، ويسلط على أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطي جلدها تغطية الدرع ويلتزق بها التزاقه.

**أماته فأقبره - بعد الموت - إنما الصبر عند أول صدمة**

عن أنس بن مالك رضي الله عنه :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أتى على امرأة تبكي على صبي لها، فقال لها: اتقي الله واصبري، فقالت: وما تبالي بمصيبتي فلما ذهب، قيل لها: إنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذها مثل الموت، فأتت بابه، فلم تجد على بابه بوابين، فقالت: يا رسول الله، لم أعرفك، فقال: إنما الصبر عند أول صدمة.

متفق عليه واللفظ لمسلم

**أماته فأقبره - بعد الموت - يحرم النياحة والتسخط وضرب الخدود وشق الجيوب**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية.

متفق عليه

أي: ليس من أهل سنتنا وطريقتنا، من أظهر الجزع والحزن والسخط على قدر الله في أفعاله فلطم الخدود، وشق ثيابه من شدة الجزع. وناح على الميت كما كانوا يفعلون في الجاهلية.

أماته فأقبره - بعد الموت - بريء من الصالقة والحالقة والشاقة

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال :

أنا بريء ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم: بريء من الصالقة والحالقة والشاقة.

متفق عليه

الصالقة، أي: الرافعة صوتها في المصيبة، والحالقة: التي تحلق شعرها، والشاقة: التي تشق ثوبها. والبراءة في الحديث بمعنى بريء من فعلهن، أو مما يستوجبن من العقوبة، أو من عهدة ما لزمني من بيانه، وليس المراد التبري من الدين والخروج منه.

**أماته فأقبره - بعد الموت - مستريح ومستراح منه**

عن أبي قتادة رضي الله عنه :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة، فقال: مستريح ومستراح منه قالوا: يا رسول الله، ما المستريح والمستراح منه؟ قال: العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد، والشجر والدواب.

متفق عليه

في الحديث : بيان أن ضرر الفجور والعصيان يتجاوز شخص الفاجر إلى الناس والشجر والدواب.

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - يجوز النعي والإخبار عن وفاة الميت ؛ لكي يجتمع الناس لتجهيزه ودفنه ونحو ذلك**

عن أبي هريرة رضي الله عنه :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى، فصف بهم، وكبر عليه أربع تكبيرات.

متفق عليه

نعى لهم"، أي: أخبرهم وأعلمهم بموت النجاشي، فأخبرهم بموته في اليوم الذي مات فيه، ثم أمرهم صلى الله عليه وسلم أن يستغفروا له.

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - فضل تغسيل الميت وتكفينه وحفر القبر له**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من غسل ميتا فكتم عليه غفر الله له أربعين مرة ، ومن كفن ميتا كساه الله من سندس واستبرق في الجنة ، ومن حفر لميت قبرا فأجنه فيه أجرى الله له من الأجر كأجر مسكن أسكنه إلى يوم القيامة .

صححه الألباني ( صحيح الترغيب )

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - استعمال السدر في غسل الميت**

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما :

كان رجل واقف مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة، فوقع عن راحلته - قال أيوب: فوقصته، وقال عمرو: فأقصعته - فمات فقال: اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيامة، قال أيوب: يلبي، وقال عمرو: ملبيا.

متفق عليه

فوقصته"، أي: كسرت عنقه، أو "فأقصعته" أي: قتلته مكانه فمات

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - صفة تغسيل الميت**

عن أم عطية نسيبة بنت كعب رضي الله عنها :

دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته، فقال: اغسلنها ثلاثا، أو خمسا، أو أكثر من ذلك، بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورا، فإذا فرغتن فآذنني، فلما فرغنا آذناه، فألقى إلينا حقوه، فقال: أشعرنها إياه فقال أيوب، وحدثتني حفصة بمثل حديث محمد، وكان في حديث حفصة: اغسلنها وترا، وكان فيه: ثلاثا أو خمسا أو سبعا وكان فيه أنه قال: ابدؤوا بميامنها، ومواضع الوضوء منها، وكان فيه: أن أم عطية قالت: ومشطناها ثلاثة قرون.

متفق عليه

"حقوه" أي: إزاره، وقال: "أشعرنها إياه" أي: اجعلنه شعارا لها، والشعار هو الثوب الذي يلي الجسد.

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - يجوز للزوجين أن يغسل أحدهما الآخر**

عن عائشة رضي الله عنها :

رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من البقيع فوجدني وأنا أجد صداعا في رأسي وأنا أقول وارأساه فقال بل أنا يا عائشة وارأساه ثم قال ما ضرك لو مت قبلي فقمت عليك فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك

رواه ابن ماجة وحسنه الألباني

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - الرفق بالميت**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الإثم

صححه الألباني ( إرواء الغليل )

في الحديث: بيان حرمة جسد الإنسان، وحرمة إيذائه حيا وميتا .

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - كفن الرسول صلى الله عليه وسلم**

عن عائشة رضي الله عنها :

كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض سحولية، من كرسف، ليس فيها قميص، ولا عمامة.

متفق عليه واللفظ لمسلم

"سحولية"، هي منسوبة إلى بلدة في اليمن، يقال لها: سحول، "الكرسف " القطن ، ولم يكفن النبي صلى الله عليه وسلم في قميص ولا عمامة.

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إذا كفن أحدكم أخاه، فليحسن كفنه.

رواه مسلم

وهو إرشاد وتعليم وأمر بإحسان التكفين للميت، وليس المراد بإحسانه السرف فيه والمغالاة ونفاسته، وإنما المراد نظافته ونقاؤه وكثافته وستره وتوسطه وكونه من جنس لباسه في الحياة غالبا لا أفخر منه ولا أحقر.

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - يستحب اللون الأبيض في الكفن**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم

رواه أبو داود وصححه الألباني

**أماته فأقبره - التغسيل والتجهيز - مشروعية تبخير الميت بأي شيء من الطيب**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إذا جمرتم الميت فأوتروا

صححه الألباني ( صحيح الجامع )

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - الصلاة على الطفل والسقط**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

....والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة

رواه أبو داود وصححه الألباني

أي: المولود الذي لم يكتمل وخرج من بطن أمه قبل تمام شهوره، يصلى عليه صلاة الميت، ويدعو المسلمون لوالدي السقط بأن يغفر الله لهما ذنوبهما، ويرحمهما في الدنيا والآخرة؛ وذلك تصبيرا ومواساة لهما في ابتلائهما.

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - الصلاة على الغائب**

عن أبي هريرة رضي الله عنه :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى، فصف بهم، وكبر عليه أربع تكبيرات.

متفق عليه

في الحديث : الصلاة على الميت الغائب الذي لم يصل عليه.

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - صلاة الجنازة عند القبر**

عن أبي هريرة رضي الله عنه :

أن رجلا أسود أو امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه، فقالوا: مات، قال: أفلا كنتم آذنتموني به دلوني على قبره - أو قال قبرها - فأتى قبرها فصلى عليها.

متفق عليه

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - فقرأ بفاتحة الكتاب**

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما :

صليت خلف ابن عباس رضي الله عنهما على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب قال: ليعلموا أنها سنة.

رواه البخاري

في الحديث: قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة.

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - صفة صلاة الجنازة**

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه :

السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ في التكبيرة الأولى بأم القرآن مخافتة ، ثم يكبر ثلاثا ، والتسليم عند الآخرة .

رواه النسائي وصححه الألباني

وقد ورد من سنة النبي صلى الله عليه وسلم: أن المصلي يقرأ الفاتحة بعد التكبيرة الأولى، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في التكبيرة الثانية، ثم يدعو للميت في باقي التكبيرات، أو يدعو للمسلمين وللميت.

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - من الأدعية المأثورة**

عن أبي هريرة رضي الله عنه :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى على جنازة يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده.

رواه ابن ماجة وصححه الألباني

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - من الأدعية المأثورة**

عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه :

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة، فحفظت من دعائه وهو يقول: اللهم، اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله دارا خيرا من داره، وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه، وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر، أو من عذاب النار.

رواه مسلم

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - من الأدعية المأثورة**

عن واثلة بن الأسقع الليثي رضي الله عنه :

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فسمعته يقول اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك فقه فتنة القبر .

رواه أبو داود وصححه الألباني

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مئة**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مئة، كلهم يشفعون له، إلا شفعوا فيه.

رواه مسلم

في الحديث: الحث على تكثير جماعة الجنازة، ويطلب بلوغهم إلى هذا العدد الذي يكون من موجبات الفوز.

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - فيقوم على جنازته أربعون رجلا**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلا، لا يشركون بالله شيئا، إلا شفعهم الله فيه.

رواه مسلم

في الحديث : حث المسلمين على الصلاة على الميت وتكثير العدد.

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - يجوز أن تزيد تكبيرات الجنازة إلى خمس**

عن زيد بن أرقم رضي الله عنه :

كان زيد يكبر على جنائزنا أربعا، وإنه كبر على جنازة خمسا، فسألته فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها.

رواه مسلم

**أماته فأقبره - صلاة الجنازة - فأخلصوا له الدعاء**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إذا صليتم على الميت ؛ فأخلصوا له الدعاء

صححه الألباني ( صحيح الجامع )

أماته فأقبره - اتباع الجنازة - الإسراع بالجنازة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

أسرعوا بالجنازة، فإن تك صالحة فخير تقدمونها، وإن يك سوى ذلك، فشر تضعونه عن رقابكم.

متفق عليه

في الحديث: الإسراع بالجنازة لمصلحة الميت إن كان سعيدا، أو لمصلحة المشيعين إن كان شقيا

**أماته فأقبره - اتباع الجنازة - من حقوق المسلم على أخيه المسلم**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

خمس تجب للمسلم على أخيه: رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنائز

متفق عليه واللفظ لمسلم

**أماته فأقبره - اتباع الجنازة - النهي عن اتباع النساء للجنائز**

عن أم عطية نسيبة بنت كعب رضي الله عنها :

نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا.

متفق عليه

أي: لم يوجب ولم يشدد في المنع كما يفعل في غيرها من المنهيات، أو ولم يعزم علينا ويوجب اتباع الجنائز كما أوجبه على الرجال.

**أماته فأقبره - اتباع الجنازة - الراكب يسير خلف الجنازة**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

الراكب يسير خلف الجنازة ، والماشي يمشي خلفها ، وأمامها ، وعن يمينها ، وعن يسارها قريبا منها .

رواه أبو داود وصححه الألباني

في هذا إشارة إلى أن الراكب يفسح للجنازة والمترجلين حولها فهم أولى بالقرب منها.

**أماته فأقبره - اتباع الجنازة - فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إذا رأيتم الجنازة، فقوموا، فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع.

متفق عليه

إذا رأى أحد الجنازة أن يقوم، سواء كان الميت مسلما أو كافرا؛ تعظيما لله تعالى، وفزعا من الموت، ومن تبعها لا يجلس حتى توضع عن الأعناق على الأرض.

**أماته فأقبره - القبر والدفن - الدعاء عند زيارة المقابر**

عن عائشة رضي الله عنها :

قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله ( أي للأموات ) ؟ قال قولي : السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون.

رواه مسلم

المستقدمين، أي: الذين تقدموا علينا بالموت، منا- معشر المؤمنين- والمستأخرين، أي: المتأخرين في الموت.

**أماته فأقبره - القبر والدفن - التحذير الشديد من الجلوس والقعود على القبر**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر.

رواه مسلم

وهذا تحذير شديد، ونهي أكيد عن الجلوس على القبر، وقد نهى عن الجلوس على القبر؛ لما فيه من الاستخفاف بحق أخيه المسلم.

**أماته فأقبره - القبر والدفن - القبر يجب أن يعمق ويوسع ويحسن**

عن هشام بن عامر رضي الله عنه :

شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد ، فقلنا : يا رسول الله ، الحفر علينا لكل إنسان شديد ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : احفروا وأعمقوا وأحسنوا ، وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد ، قالوا : فمن نقدم يا رسول الله ؟ قال : قدموا أكثرهم قرآنا ، قال : فكان أبي ثالث ثلاثة في قبر واحد

رواه النسائي وصححه الألباني

في الحديث : مشروعية دفن الجماعة في قبر عند الضرورة .

**أماته فأقبره - القبر والدفن - النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه**

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما :

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه.

رواه مسلم

أي: نهى عن تجصيص القبر وهو بناؤه بالقصة وهي الجص والجبس ونهى "أن يبنى عليه"، يحتمل أن المراد البناء على نفس القبر ليرتفع، أو المراد البناء حول القبر مثل أن يتخذ حوله خباء أو مسجد ونحو ذلك، وكلاهما منهي عنه.

**أماته فأقبره - القبر والدفن - الزجر عن الدفن ليلا إلا في حالة الضرورة**

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما :

أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما، فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل، وقبر ليلا، فزجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه، إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك.

رواه مسلم

**أماته فأقبره - القبر والدفن - الأوقات المنهي عن الدفن فيها**

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه :

ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن، أو أن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب.

رواه مسلم

**أماته فأقبره - القبر والدفن - استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت**

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه :

كان النبي صلى الله عليه وسلم ، إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه ، فقال :استغفروا لأخيكم ، وسلوا له التثبيت ، فإنه الآن يسأل.

رواه أبو داود وصححه الألباني

أي: اطلبوا في دعائكم له من الله أن يثبته في الجواب على الملكين حين يسألانه عن ربه وعن دينه ورسوله الذي أرسل إليه.

**أماته فأقبره - القبر والدفن - بسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم**

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما :

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أدخل الميت القبر وقال أبو خالد مرة إذا وضع الميت في لحده قال مرة بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله . وقال مرة : بسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

رواه الترمذي وصححه الألباني

**أماته فأقبره - القبر والدفن - لا يتولى دفن المرأة من جامع أهله تلك الليلة**

عن أنس بن مالك رضي الله عنه :

شهدنا بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر، قال: فرأيت عينيه تدمعان، قال: فقال: هل منكم رجل لم يقارف الليلة؟ فقال أبو طلحة: أنا، قال: فانزل قال: فنزل في قبرها.

رواه البخاري

«هل منكم من رجل لم يقارف الليلة»، يعني: لم يجامع امرأته الليلة، فقال أبو طلحة رضي الله عنه: أنا، فقال له صلى الله عليه وسلم: فانزل، فنزل في قبرها.

**أماته فأقبره - أحكام عامة - السنة أن يصنع لأهل الميت طعاما يشبعهم**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء نعي جعفر :

اصنعوا لأهل جعفر طعاما ، فإنه قد جاءهم ما يشغلهم

رواه الترمذي وحسنه الألباني

في الحديث : الأمر بصنع الطعام لأهل الميت للتخفيف عنهم، وتسليتهم، وتيسير أمورهم التي تتعطل بسبب حزنهم.

**أماته فأقبره - أحكام عامة - الإسراع بإنفاذ وصيته وقضاء ديونه**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إن أخاك محتبس بدينه فاقض عنه فقال يا رسول الله قد أديت عنه إلا دينارين ادعتهما امرأة وليس لها بينة قال فأعطها فإنها محقة .

رواه ابن ماجة وصححه الألباني

"إن أخاك محتبس بدينه"، أي: محبوس وممنوع عن دخول الجنة بسبب الديون . وفي الحديث : أن على ولي الميت أن يسرع في قضاء ديون الميت مما تركه من مال، أو يتحمله إن كان غنيا.

**أماته فأقبره - أحكام عامة - الندب إلى الغسل والاستحمام لمن غسل ميتا والوضوء لمن حمله**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ

رواه أبو داود وصححه الألباني

**أماته فأقبره - أحكام عامة - كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل**

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما :

كنا نغسل الميت ، فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل .

قال الألباني : إسناده صحيح ( أحكام الجنائز )

**أماته فأقبره - أحكام عامة - فإنه يرجع من الأجر بقيراطين**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من اتبع جنازة مسلم، إيمانا واحتسابا، وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين، كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن، فإنه يرجع بقيراط

متفق عليه

في الحديث: الحث على الصلاة على الميت، واتباع جنازته، وحضور دفنه.

**أماته فأقبره - أحكام عامة - يعذب بما نيح عليه يوم القيامة**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من نيح عليه يعذب بما نيح عليه.

متفق عليه

"من نيح عليه"، أي: كان البكاء على الميت بصوت وندب وتعديد من أهله على فقدهم له، "يعذب بما نيح عليه"، أي: كان جزاؤه أن يعذب بذلك وبسببه في قبره، أو في الآخرة.

**أماته فأقبره - أحكام عامة - انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له.

رواه مسلم

**أماته فأقبره - أحكام عامة - مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره وولدا صالحا تركه ومصحفا ورثه أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته يلحقه من بعد موته.

رواه ابن ماجة وحسنه الألباني

**أماته فأقبره - أحكام عامة - التصدق عن الميت**

عن عائشة رضي الله عنها :

أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إن أمي افتلتت نفسها، وأظنها لو تكلمت تصدقت، فهل لها أجر إن تصدقت عنها؟ قال: نعم.

متفق عليه

افتلتت نفسها؛ يعني ماتت فجأة

**أماته فأقبره - أحكام عامة - قضاء النذر عن الميت**

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما :

أن سعد بن عبادة رضي الله عنه استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن أمي ماتت وعليها نذر، فقال: اقضه عنها.

رواه البخاري

**أماته فأقبره - أحكام عامة - قضاء الصوم عن الميت**

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما :

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها ؟ فقال: لو كان على أمك دين، أكنت قاضيه عنها ؟ قال: نعم، قال: فدين الله أحق أن يقضى.

متفق عليه واللفظ لمسلم

في الحديث: الحرص على الوفاء بحقوق الله تعالى

**أماته فأقبره - أحكام عامة - من مات وعليه صيام صام عنه وليه**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من مات وعليه صيام صام عنه وليه.

متفق عليه

**أماته فأقبره - أحكام عامة - التعزية لأهل الميت**

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه :

كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه، وتخبره أن صبيا لها، أو ابنا لها في الموت، فقال للرسول: ارجع إليها، فأخبرها: أن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فمرها فلتصبر ولتحتسب .

متفق عليه واللفظ لمسلم

**أماته فأقبره - أحكام عامة - مدة حداد المرأة**

عن أم عطية رضي الله عنها :

كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج، أربعة أشهر وعشرا، ولا نكتحل، ولا نطيب، ولا نلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب.

متفق عليه

"ثوب عصب"، وهو نوع من الثياب يصبغ قبل أن ينسج

**نسعد بزيارتكم**

**موقع البطاقة الدعوي**

**www.albetaqa.site**